العقوبات الإلهية المادية في القرآن الكريم

" دراسة موضوعية "

د. علي عبد الله أحمد الحريرات (*)

الملخص

العقوبات الإلهية المادية في القرآن الكريم " دراسة موضوعية "

تناولت الدارسة سنة من السنن الإلهية تتعلق بالعقوبات المادية التي وقعت على السابقين أمماً أو أفراداً، وهدفت الدراسة إلى البحث عن أسباب هذه العقوبات وأنواعها وطرق الوقاية من وقوعها، والتفريق بين العقوبات والابتلاءات العامة التي قد تصيب الصالحين، وبيان حكمة الابتلاء والعقوبة والآثار المترتبة عليها. واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي لجمع العقوبات الواردة في القرآن الكريم، والمنهج التحليلي والاستنباطي لتحليل تلك العقوبات وربطها مع الجرائم التي بسببها استحقت تلك العقوبات، واستنباط الضوابط والطرق الوقائية لتجنب وقوعها. وخُلصت الدراسة إلى جملة نتائج منها:

- تنوع العقوبات المادية في القرآن الكريم بين عقوبات شاملة وجزئية، وعامة، وفردية.
- غالبية العقوبات الربانية المادية جمعت بين التفريط في حقوق الله، والتعدي على حقوق العباد، والفساد في الأرض، وانحراف في السلوك البشري.

(*) أستاذ مشارك في التفسير وعلوم القرآن الكريم – قسم أصول الدين – كلية الشريعة –جامعة مؤتة – الأردن.

dr.alihorerat@yahoo.com

- وجود اختلاف جوهري بين الابتلاء والعقوبات من منظور القرآن الكريم بالرغم من أنه قد يكون الابتلاء عظيما في الظاهر. وقد يكون الابتلاء أيضا عامًّا أو فرديا وقد يصيب الصالح وغيره.
- العقوبات الربانية سنة من السنن الكونية التي تحدث عنها القرآن الكريم لها ضوابطها وأسبابها.

الكلمات الدالة: السنن الإلهية، العقوبات، الابتلاء، الأمم السابقة.

المقدمة

الحمد لله الذي لا تنتهي محامده، والصلاة والسلام على نبي سمت في ميادين الخير مقاصده وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلقد ذكر القرآن الكريم عدداً من السنن الإلهية في القرآن الكريم وهي جديرة بالبحث والتأمل، ومن هذه السنن ما تسعى الدراسة في البحث عنه، ومن ذلك وما يتعلق بالعقوبات المادية التي تعرضت لها الأمم والتي أوقعها الله عز وجل عليها؛ للوقوف على أسبابها والطرق الوقائية لتجنب وقوعها، سيما أن الله تعالى ضربها لنا مثلا للاعتبار بها. وتوضيح الفرق بين الابتلاء والعقوبة في ضوء القرآن الكريم وما وقع للناس من الأوبئة والأمراض والكوارث المختلفة التي لم تكن في أسلافهم؛ فجاءت فكرة البحث لدراسة هذه السنة القرآنية.

مشكلة الدراسة:

تنبع مشكلة البحث ابتداءً من التفريق بين الابتلاءات الربانية والعقوبات الربانية، والتي ظهرت تساؤلات حولها خلال فترة جائحة كورونا وما لحقها من كوارث طبيعية وهل هي عقوبة ربانية أم ابتلاء؟ فقام الباحث باستقراء آيات القرآن الكريم لتمييز العقوبات عن غيرها في ضوء ما حصل للأمم السابقة، ويمكن صياغة المشكلة بسؤال رئيس للدراسة وهو: **ما الفرق بين العقوبات الإلهية والابتلاءات؟** وينبثق عنه تساؤلات فرعية وهى:

١– ما مفهوم العقوبة في ضوء القرآن الكريم؟ وما الفرق بينها وبين الابتلاء؟

٢– ما أسباب العقوبات الربانية؟

٣– ما ضوابط العقوبة الربانية؟

٤– ما صور العقوبات المادية في القرآن الكريم وأنواعها؟

٥– ما سُبل الوقاية التي تجنب وقوع العقوبات الإلهية في ضوء القرآن الكريم؟

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من كونها متصلة بكتاب الله تعالى ومحاولة لتدبر آياته كما أمر سبحانه وتعالى، وتظهر أهمية الدراسة فيما يلي:

١- ربط القرآن الكريم بواقع الناس المعاش وفهم مستجدات الحياة في ضوء آياته وإرشاداته وهدايته.

٢- حاجة الأمة لبيان منهج القرآن الكريم في عرض العقوبات الربانية كسنة من السنن الإلهية التي لا تتخلف، والتحذير من إسقاط النصوص القرآنية على غير منهج القرآن الكريم، ومعرفة منهج القرآن في عرض القضايا قضية منهجية مهمة في التعامل مع النص.

٣- التعرف على العقوبات الربانية ومسبباتها وأنواعها؛ ليحرص المسلم على تجنب أسبابها لينعم في رضوان الله وطاعته وما أعده للطائعين في الدارين.

٤- التفريق بين ما يصيب الإنسان من ابتلاءات عارضة وبين العقوبة الربانية المنضبطة بضوابط وسنن إلهية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

١- بيان مفهوم العقوبة في ضوء القرآن الكريم والفرق بينها وبين الابتلاءات.

٢- الوقوف على أسباب العقوبات الربانية.

٣- استنباط ضوابط العقوبة الربانية.

٤- التعرف على صور العقوبات المادية في القرآن الكريم وأنواعها.

٥- بيان الطرق التي تُسهم في الحد من وقوع العقوبات الإلهية في ضوء القرآن الكريم.

الدراسات السابقة:

كتبت دراسات في السنن الكونية عامة وفي الابتلاءات كذلك من جوانب مختلفة، ولم يجد الباحث – في حدود بحثه–من خلال محركات البحث المختلفة دراسة تناولت هذا الموضوع تحت هذا العنوان وفكرة الدراسة.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المناهج الآتية:

– المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع العقوبات وصورها وسياقاتها في القرآن الكريم.

– والمنهج الاستنباطي والتحليلي: لاستنباط ضوابط وأسباب العقوبات الإلهية وما يتعلق بها، والتفريق بينها وبين الابتلاءات التي أصابت الأنبياء وقد تصيب المؤمنين والطائعين.

محددات الدراسة:

نظراً لتعدد أشكال العقوبات في القرآن الكريم بين المادية والمعنوية، سواء في القصص القرآني أو ما وقع منها في عصر النبوة. فإن الدراسة ستركز على نوع واحد من العقوبات وهو المادية منها، مع أن العقوبات المعنوية جديرة – من وجهة نظر الباحث – بدراسة أخرى تسلط الضوء عليها من جوانب تتعلق بأشكال تلك العقوبات المعنوية وآثارها على مجموع الأمة وآحادها.

خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو الآتي:

المبحث الأول: العقوبات: مفهومها، وأسبابها، وضوابطها.

المطلب الأول: مفهوم العقوبة في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: الألفاظ المقاربة للعقوبة ودلالاتها.

المطلب الثالث: أسباب العقوبات والحكمة من وقوعها.

المطلب الرابع: أمارات العقوبات الإلهية.

المطلب الخامس: الموازنة بين العقوبات والابتلاءات في ضوء القرآن الكريم.

المبحث الثاني: أنواع العقوبات المادية وصورها.

المطلب الأول: أنواع العقوبات وصورها.

المطلب الثاني: الطرق الوقائية لتجنب وقوع العقوبات الإلهية.

المطلب الثالث: الآثار العقدية والتربوية والنفسية للعقوبات.

ثم الخاتمة وفهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

العقوبات: مفهومها وأسبابها وضوابطها

المطلب الأول: مفهوم العقوبة في اللغة والاصطلاح

يرجع الجذر اللغوي لمفهوم العقوبة للأصل الثلاثي(عقب)، يقول ابن فارس: العين والقاف والباء أصلان صحيحان: **أحدهما:** يدل على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره، **والثاني:** يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة، وسميت عقوبة لأنها تكون آخرا وثاني الذنب [١]، وتقلبات المادة اللغوية كلها مستعملة في اللغة، **و**عاقبة كل شيء: آخره، وقولهم: ليست لفلان عاقبةٌ؛ أي ولد [٢]، والعِقاب والمعاقبة: أَن تجزي الرجلَ بِمَا فعل سُوءاً [٣].

والمتأمل في كلا المعنيين اللذين ذكرهما ابن فارس في معجمه نجد أنهما يتفقان والمقصود من العقوبة؛ حيث إن العقوبة تأتي بعد وقوع الذنب وتحمل معاني الصعوبة والشدة في ردع العصاة والمذنبين.

وأما من حيث **الاصطلاح:** فعرفت العقوبة من زوايا مختلفة كالمعنى الفقهي عرفت بـ: الإيلام الذي يتعقب به جرم سابق [٤]، ولا يعنينا هنا التعريف في موضوعنا، وما يعنينا تعريف العقوبة من حيث وقوعها الرباني على الأمم والأفراد

---

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج٤، ص٧٧. مادة (عقب).

(٢) الفارابي أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: ٣٩٣هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٨٧م، ج١، ص١٨٤.مادة (عقب).

(٣) الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١م، ج١، ص١٨٣.مادة (عقب).

(٤) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت– القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ–١٩٩٠م، ج١، ص٢٤٤. (فصل القاف).

فيمكن القول بأنها: الجزاء الذي يوقعه الله تعالى على الأمم وفق حكمته وإرادته بناء على مسببات وقعت منهم سواء عقائدية أو سلوكية.

المطلب الثاني: الألفاظ المقاربة للعقوبة ودلالاتها

وردت مصطلحات متعددة مقاربة لمفهوم العقوبة في القرآن الكريم في سياقات مختلفة ومنها:

● **النكال:** النِكل بالكسر: القَيْدُ الشديد من أي شيء كان (أي في القدم أخذًا من قول سيدنا علي –رضي الله عنه: نِكْلٌ في قدم"[1]. قال تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة:٦٦].

وعند الراغب في مفرداته: نكل عن الشيء: ضعف وعجز، ونكلته: قيدته، والنكل: قيد الدابة، وحديدة اللجام، لكونهما مانعين والجمع: الأنكال [2]، وقال القفال: العقوبة الغليظة الراجعة للناس على قدر أمثال تلك المعصية، وأصله الحبس والمنع، ومنه النكول عن اليمين، وهو الامتناع منها [3].

● **الجزاء:** يقول الراغب الجزاء: ما فيه الكفاية من المقابلة إن خيرا فخير، وإن شرا فشر [4]. ويطلق على الخير والشر وما يعنينا هنا سياقات وروده في العقوبة، كقوله تعالى: ﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبة:٨٢].

---

(١) جبل، محمد، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصَّل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) ج٤، ص٢٢٦٠. مادة (نكل).

(٢) الراغب، المفردات في غريب القرآن، ج١، ص٨٢٥. مادة (نكل).

(٣) المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (المتوفى: ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت–القاهرة، ط١، ١٩٩٠م، ج١، ص٣٢٠.

(٤) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ج١، ص١٩٥. مادة (جزا)

● **الوبال:** يقول ابن فارس:(وبل) الواو والباء واللام: أصل يدل على شدة في شيء وتجمع [١]. مأخوذ من مادة وبل والوبال الوابل: المطر الثقل القطر [٢].

● **المثلات:** وتعني العذاب قبل العافية، وقد خلت من قبلهم المثلات يعني: قد مضت من قبلهم العقوبات والنقمات قبل قريش فيمن هلك، وأصل المثلة: الشبه وما يعتبر به [٣]، قال تعالى: ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ الْمَثُلَاتُ﴾[الرعد:٦].

● **البلاء:** يرجع الأصل اللغوي إلى(بلوي)الباء واللام والواو والياء أصلان: أحدهما إخلاق الشيء، والثاني نوع من الاختبار [٤]. وعرف المراغي الابتلاء في تفسيره بأنه: الاختبار أي معرفة حال المختبر بتعريضه لأمر يشق عليه فعله أو تركه [٥].

● **الفتن:** (الفاء والتاء والنون) أصل صحيح يدل على ابتلاء واختبار [٦]. وهو من الألفاظ المشتركة في القرآن الكريم وجاء على عدة معان.

● **المحن:** قال صاحب المفردات: المحن والامتحان نحو الابتلاء، كقوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾[الحجرات:٣] وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾[الممتحنة:١٠] .

---

(١) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٦، ص٨٢. مادة(وبل).

(٢) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، ج٤، ص٢٧٨.

(٣) السمرقندي، بحر العلوم، ج٢، ص٢١٨.

(٤) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج١، ص٢٩٢. مادة(بلوي).

(٥) المراغي، أحمد بن مصطفى (المتوفى:١٣٧١هـ)، تفسير المراغي، ط١، ١٩٤٦م، ج١، ص٢٠٨.

(٦) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٤، ص٤٧٢. مادة(فتن).

ويفرق أبو هلال العسكري بين الفتنة والاختبار، بأن الفتنة أشد الاختبار وأبلغه وأصله عرض الذهب على النار لتبين صلاحه من فساده، ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾[الذاريات:١٣]، ويكون في الخير والشر ألا تسمع قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾[الأنفال:٢٨] وقال تعالى: ﴿لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاءً غَدَقًا﴾[الجن:١٦]، فجعل النعمة فتنة لأنه قصد بها المبالغة في اختبار المنعم عليه بها كالذهب إذا أريد المبالغة في تعرف حاله أدخل النار، والله تعالى لا يختبر العبد لتغيير حاله في الخير والشر وإنما المراد بذلك شدة التكليف [١].

المطلب الثالث: أسباب العقوبات والحكمة من وقوعها

الناظر في العقوبات الإلهية في القرآن يجد أنها وقعت وفق أسباب متعددة بعضها اعتقادية، وأخرى سلوكية نجمت عن اختلالات عقدية يمكن إجمالها فيما يلي:

١- **الكفر**: يعد الكفر والجحود وعدم الإيمان بالله سبحانه وتعالى وأنبيائه أحد أبرز أسباب وقوع العقوبات الإلهية على الأمم السابقة، ومثال ذلك ما ورد في قصة نوح عليه السلام قال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴾ [نوح : ٥-٧] وكما جاء في بعضها بنوع من أنواع الكفر وهو كفر النعمة كما حصل في قصة سبأ قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ [سبأ:١٧]، وهو من البيان بطريق الإشارة، أي جزيناهم الجزاء المشار إليه وهو ما تقدم من التبديل بجنتيهم جنتين أخريين، وتقديمه على عامله للاهتمام بشدة ذلك الجزاء [٢].

---

(١) العسكري، أبو هلال، الفروق في اللغة، ج١، ص٢١٧.

(٢) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨م، ج٢٢، ص١٧٣.

٢- **التحايل على أوامر الله تعالى:** ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في قصة القرية حاضرة البحر قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴿٦٥﴾ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة :٦٥-٦٦]، يقول ابن عاشور: وهذا الأمر التكويني كان لأجل العقوبة على ما اجترءوا من الاستخفاف بالأمر الإلهي حتى تحيلوا عليه وفي ذلك دليل على أن الله تعالى لا يرضى بالحيل على تجاوز أوامره ونواهيه فإن شرائع الله تعالى مشروعة لمصالح وحِكم، فالتحايل على خرق تلك الحكم بإجراء الأفعال على صور مشروعة مع تحقق تعطيل الحكمة منها جراءة على الله تعالى [١].

٣- **تغيير الفطرة:** ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في قصة لوط عليه السلام ونهي قومه عنه من تغيير للفطرة السوية التي لم يسبقهم بها أحد من العالمين قال تعالى: ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:٨١-٨٢]، قال أبو السعود:(والجملة مستأنفة مسوقة لتأكيد النكير وتشديد التوبيخ والتقريع، فإن مباشرة القبيح واختراعه أقبح، ولقد أنكر الله تعالى عليهم أولا إتيان الفاحشة ثم وبخهم بأنهم أول من عملها فإن سبك النظم الكريم وإن كان على نفي كونهم مسبوقين من غير تعرض لكونهم سابقين، لكن المراد أنهم سابقون لكل من عداهم من العالمين)[٢] .

والتعبير بلفظة الإتيان كما ذكر صاحب المنار:(كناية عن الاستمتاع الذي عهد بمقتضى الفطرة بين الزوجين تدعو إليه الشهوة ويقصد به النسل، وتعليله هنا

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج١، ص٥٤٤.

(٢) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الحكيم، ج٣، ص٢٤٥.

بالشهوة وتجنب النساء بيان لخروجهم عن مقتضى الفطرة، وما اشتملت عليه هذه الغريزة من الحكمة التي يقصدها الإنسان العاقل والحيوان الأعجم)[١].

٤- **الإضرار بمصالح الخلق والإفساد في الأرض:** يعد التعدي على حقوق العباد والإفساد في الأرض من أهم موجبات العقوبات، فما كان ربك -وليس من سنته وجري عادته-ليهلك القرى بظلم؛ أي بسبب شرك وكفر صدر عنهم وأهلها، والحال أن أهلها مصلحون على الأرض لا مفسدون عليها يعنى لا يأخذهم سبحانه بمجرد حق الله بلا انضمام حقوق العباد إليه، بل إنما أخذهم الله حين فشا الفسوق والمراء وظهر الفساد والجدال بين العباد [٢].

وتجلى هذا السبب في عدد من القصص ومنها على سبيل المثال: قصة نبي الله شعيب عليه السلام مع قومه الذين كانوا يطففون الميزان والاعتداء على الناس بقطع الطريق رغم ما هم فيه من الرخاء ورغد العيش قال تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٨٥]، يقول الرازي: واعلم أن عادة الأنبياء -عليهم السلام- إذا رأوا قومهم مقبلين على نوع من أنواع المفاسد إقبالا أكثر من إقبالهم على سائر أنواع المفاسد بدأوا بمنعهم عن ذلك النوع وكان قوم شعيب مشغوفين بالبخس والتطفيف فلهذا السبب بدأ بذكر هذه الواقعة [٣].

---

(١) رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، ج٨، ص٤٥٤.

(٢) نعمة الله بن محمود النخجواني، الفواتح الإلهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، ج١، ص٣٦٦.

(٣) الرازي، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، ج١٤، ص٣١٣.

وأما الحكمة والغاية من وقوع العقوبات : فإن أفعال الله تعالى تجرى وفق إرادته ومشيئته –سبحانه وتعالى– وفيها تتحقق المصلحة العليا للخلق سواء أدركت علتها وحكمتها أم لم تدرك، وقد وردت آيات عديدة تشير لتلك الحكم، ومنها ما ورد في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢–٤٣]، يقول ابن عاشور: وأخذ الأمم بالعقاب فيه حكمتان:

الأولى: زجرهم عن التكذيب.

الثانية: إكرام الرسل بالتأييد بمرأى من المكذبين، وفيه تكرمة للنبي–صلى الله عليه وسلم–بإيذانه بأن الله ناصره على مكذبيه، وقد فسرت البأساء بالجوع، والضراء بالمرض، وهو تخصيص لا وجه له؛ لأن ما أصاب الأمم من العذاب كان أصنافا كثيرة. ولعل من فسره بذلك اعتبر ما أصاب قريشا بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم، و(لعل) للترجي، والمراد: أن الله قدم لهم عذابا هينا قبل العذاب الأكبر كما قال تعالى:﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[السجدة:٢١]، وهذا من فرط رحمته الممازجة لمقتضى حكمته وفيه إنذار لقريش بأنهم سيصيبهم البأساء والضراء قبل الاستئصال، وهو استئصال السيف [١].

وبيّن صاحب المنار أن العقوبات الموضوعة في محالها خيرٌ في نفسها وإن كانت شرا بالنسبة إلى المحل الذي حلت به لما أحدثت فيه من الألم الذي كانت الطبيعة قابلة لضده من اللذة مستعدة له، فصار ذلك الألم شرًّا بالنسبة إليها، وهو خير بالنسبة إلى الفاعل حيث وضعه موضعه؛ فإنه سبحانه لا يخلق شراً محضاً من جميع الوجوه والاعتبارات، فإن حكمته تأبى ذلك بل قد يكون ذلك المخلوق

(١) انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج٧، ص٢٢٧–٢٢٨.

شرًّا ومفسدة ببعض الاعتبارات وفي خلقه مصالح وحكم باعتبارات أخر أرجح من اعتبارات مفاسده، بل الواقع منحصر في ذلك، فلا يمكن في جناب الحق – جل جلاله – أن يريد شيئا يكون فسادا من كل وجه وبكل اعتبار لا مصلحة في خلقه بوجه ما هذا من أبين المحال، فإنه سبحانه بيده الخير والشر ليس إليه، بل كل ما إليه فخير، والشر إنما حصل لعدم هذه الإضافة والنسبة إليه، فلو كان إليه لم يكن شرا فتأمله. فانقطاع نسبته إليه هو الذي صيره شرًّا [1].

المطلب الرابع: أمارات العقوبات الإلهية

اقتضت العدالة الإلهية أن تقع العقوبات على الأقوام السابقة وفق علامات كثيرة، ويمكن أن تستنبط الأمارات من خلال ما ورد في تلك السياقات القرآنية ومنها:

١- **الإنذار**: لا يقع العقاب الرباني بغتة، فإن الناظر والمتدبر لآيات القصص القرآني يجد ورود الإنذار على لسان الأنبياء والمرسلين لأقوامهم من خلال الحوارات الدائرة بينهم، ومن ذلك على سبيل المثال ما ورد في قصة نوح عليه السلام قال تعالى:﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[نوح:١].

٢- **شمولية العقوبة**: ويقصد بالشمولية جانبان:

الأول: تخصيص العقوبة بقوم النبي فقط في غالب العقوبات، وعامة في بعضها الآخر كما ذكر في الطوفان الذي عمّ لقوم نوح –عليه السلام –والخلاف فيه هل هو عام أم خاص معلوم لدى المفسرين.

والثاني: شموليتها للمكذبين وأصحاب المعاصي في ذات القوم أم أن تعديها لغيرهم من الصالحين، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[الأعراف:١٦٥]، فالآية تشير لنجاة الآمرين بالمعروف الناهين عن

(١) رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، ج٣، ص ٢٢٥.

المنكر ووقوع العذاب عن المذنبين الذين اعتدوا في السبت قال ابن عاشور: (فلما عتوا بمنزلة التأكيد لقوله: (فلما نسوا) صيغ بهذا الأسلوب لتهويل النسيان والعتو، ويكون المعنى: أن النسيان، وهو الإعراض، وقع مقارنا للعتو، وما ذكروا به وما نهوا عنه ما صدقهما شيء واحد، فكان مقتضى الظاهر أن يقال: فلما نسوا وعتوا عما نهوا عنه وذكروا به قلنا لهم، فعدل عن مقتضى الظاهر إلى هذا الأسلوب من الإطناب لتهويل أمر العذاب، وتكثير أشكاله، ومقام التهويل من مقتضيات الإطناب)[١] .

٣- **الإشعار بقرب وقوع العقوبة:** المتتبع للقصص القرآني يجد أن هناك علامات لاقتراب وقوع العذاب بعد الإنذار من قبل النبي وردت في بعض القصص، ومثال ذلك ما ورد في قصة نوح عليه السلام؛ حيث جعل علامة نزول العذاب أن يفور التنور كما في قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾[هود:٤٠]، وتعددت الأقوال في معنى (التنور) ورجح الطبري قول من قال: "هو التنور الذي يخبز فيه"؛ لأن ذلك هو المعروف من كلام العرب وكلام الله لا يوجه إلا إلى الأغلب الأشهر من معانيه عند العرب إلا أن تقوم حجَّة على شيء منه بخلاف ذلك فيسلم لها، وذلك أنه جل ثناؤه إنما خاطبهم بما خاطبهم به، لإفهامهم معنى مَا خاطبهم به[٢]. فكان فوران التنور علامة نزول العذاب.

وكذلك في قصة يونس عليه السلام –بغض النظر عن المدة التي ذكرت في كتب التفسير–ولا يوجد ما تستند إليه من أدلة ثابتة، فقد أشارت لتوقيت العذاب

---

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج٩، ص١٥٣-١٥٤.

(٢) الطبري، محمد بن جرير (المتوفى: ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م، ج١٥، ص٣٢١.

لهم وعدم نزوله بالقوم بسبب توبتهم ورجوعهم للإيمان كما قال تعالى:﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾[يونس: ٩٨].

وقد صرح في بعض القصص بذلك، ومنه ما ورد في قصة سيدنا صالح عليه السلام قال تعالى:﴿ وَيَا قَوْمِ هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ﴿٦٤﴾ فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ ﴾[هود: ٦٤-٦٥].

ويدل على ظهور أمارات قبل نزول العذاب ما جاء في قوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾[الأنعام:١٥٨]، وعلى الاحتمالات كلها يجوز أن يكون وقوع ذلك يوم القيامة، ويجوز أن يكون في الدنيا وجملة﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ مستأنفة استئنافا بيانيا تذكيرا لهم بأن الانتظار والتريث عن الإيمان وخيم العاقبة؛ لأنه مهدد بما يمنع من التدارك عند الندامة، فإما أن يعقبه الموت والحساب، وإما أن يعقبه مجيء آية من آيات الله، وهي آية عذاب خارق للعادة يختص بهم فيعلموا أنه عقوبة على تكذيبهم وصدفهم، وحين ينزل ذلك العذاب لا تبقى فسحة لتدارك ما فات؛ لأن الله إذا أنزل عذابه على المكذبين لم ينفع عنده توبة، وقال تعالى:﴿مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا مُّنظَرِينَ﴾[الحجر: ٨] وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾[الأنعام: ٨] ومن جملة آيات الله الآيات التي جعلها الله عامة للناس وهي أشراط الساعة: والتي منها طلوع الشمس من مغربها حين تؤذن بانقراض نظام العالم الدنيوي، فقد روى البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها)[١]، والنفع المنفي هو النفع في الآخرة بالنجاة من العذاب؛ لأن نفع الدنيا بكشف العذاب عند مجيء الآيات لا ينفع النفوس المؤمنة ولا الكافرة لقوله تعالى:﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] [٢].

المطلب الخامس: الموازنة بين العقوبات والابتلاءات في ضوء القرآن الكريم

يتناول الباحث في هذا المطلب أسباب العقوبات، فمن الضروري التفريق بين العقوبات والابتلاءات في ضوء آيات القرآن الكريم، فربما يختلط على بعض الناس التفريق بين الابتلاء والعقوبة سواء الفردية أو العامة، وقد يصعب أحيانا التمييز في حالة العقوبات العامة تساوي نزول الضرر بالطائع والعاصي في الظاهر، وطرفا من هذا ما أشار له النبي صلى الله عليه وسلم من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها عندما سألته: (أنهلك وفينا والصالحون؟ فقال: نعم، إذا كثر الخبث) [٣].

ويعد قوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾[البقرة:١٥٥] من أبرز النصوص التي تشير لبيان أنواع الابتلاءات وحكمتها، يقول الطبري: وهذا إخبار من الله تعالى ذكره أتباع رسوله –صلى الله عليه وسلم–أنه مبتليهم وممتحنهم بشدائد من الأمور ليعلم

(١) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب {لا ينفع نفسا إيمانها}، حديث رقم (٤٦٣٦).

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج٨، ص١٨٦.

(٣) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٨).

من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه كما ابتلاهم فامتحنهم بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وكما امتحن أصفياءه قبلهم [١].

وعبر عما يصيبهم في قوله:(بشيء) ليؤذن أن كل بلاء أصاب الإنسان وإن جل ففوقه ما يقل إليه، وليخفف عليهم ويريهم أن رحمته معهم في كل حال لا تزايلهم وإنما وعدهم ذلك قبل كونه ليوطنوا عليه نفوسهم [٢].

وعقب ابن المنير على الزمخشري في(الانتصاف): وردت هذه الصيغة بعينها في الفتن العظيمة فلا خفاء في عظم هذه البلايا والمحن التي يستحق الصابر عليها أن يبشر؛ لأنه صبر عظيم والظاهر-والله أعلم-أنّ المراد بما أشعر به اللفظ من التقليل والتصغير، التنبيه على أن جميع ما يقع الابتلاء به من هذه البلايا بعض من كلّ، بالنسبة إلى مقدور الله تعالى، وإنه تعالى قادر على أن يكون ما يبلوهم به من ذلك أعظم مما يقع وأهول [٣].

ويعلل الشيخ محمد رشيد رضا بوقوع الابتلاء علمهم به أن مجرد الانتساب إلى الإيمان لا يقتضي سعة الرزق وقوة السلطان، وانتفاء المخاوف والأحزان؛ بل يجري ذلك بسنن الله تعالى في الخلق كما أن من سنن الخلق وقوع المصائب بأسبابها، وإنما المؤمن الموفق من يستفيد من مجاري الأقدار، إذ يتربى ويتأدب بمقاومة الشدائد والأخطار، ومن لم تعلمه الحوادث، وتهذبه الكوارث فهو جاهل بهدي الدين متبع غير سبيل المؤمنين غير معتبر بقوله تعالى بعد ذكر هذا البلاء المبين:﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾، فإنه تعالى أراد أن ينبهنا بهذا إلى أن هذه العقيدة هي التي تكتسب بها ملكة الصبر التي يقرن بها الظفر، ويكون صاحبها أهلا لأن يبشر باحتمال البلاء والاستفادة بحسن العاقبة في الأمور كلها، فالبشارة في الآية

(١) الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج٣، ص٢١٩.

(٢) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج١، ص ٢٠٧.

(٣) ابن المنير، الانتصاف فيما تضمنه الكشاف/ حاشية الكشاف، ج١، ص٧٦٦.

عامة ولم يذكر المبشر به إيذانا بذلك وهو إيجاز لا يعهد مثله في غير القرآن الحكيم(١).

وللتميز بين العقوبات والابتلاءات لا بد من التعرف على ضوابط كل منهما، فالمقطوع به أن العقوبات تنزل في حال وجود المخالفات للأوامر الربانية أو تكذيب الأنبياء، لكن الابتلاءات سواء العامة أو الفردية فإنها تلحق بالفرد أو بالمجموع حتى الصالحين منهم ولا تدخل في باب العقوبات مهما بلغت شدتها، وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه بعنوان" أشد الناس بلاء الأنبياء فالأمثل والأمثل" فعن عبد الله قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك، فقلت: يا رسول الله، إنك لتوعك وعكا شديدا؟ قال: أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم، قلت: ذلك أن لك أجرين؟ قال: أجل، ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه أذى، شوكة فما فوقها، إلا كفر الله بها سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها)(٢)، قال العلماء: والحكمة في كون الأنبياء أشد بلاء ثم الأمثل فالأمثل أنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى ليتم لهم الخير ويضاعف لهم الأجر ويظهر صبرهم ورضاهم(٣).

والجدير بالذكر أن الكوارث الطبيعية كالبراكين والزلازل والكسوف، والخسوف، والأوبئة المختلفة كحُمى المدينة وطاعون عمواس وغيرها من تلك الظواهر وقع بعضها في حياة الأنبياء ومن جاء بعدهم من العلماء والصالحين. ولقد أرشدتنا النصوص الشرعية لكيفية التعامل معها، كما وردت نصوصٌ أخرى جعلت من بعضها علامات للساعة فقد أخرج البخاري تحت باب: ما قيل في الزلازل والآيات

(١) رضا، محمد رشيد، المنار، ج٢، ص٣٢.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب: أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل.حديث رقم(٥٦٤٨).

(٣) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ج١٦، ص١٢٩.

حديث أبي هريرة – رضي الله عنه–قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج –وهو القتل –حتى يكثر فيكم المال فيفيض» (١).

ولا يمنع أن يكون نتيجة لوجود مخالفات يقع فيها الناس وللتذكير والرجوع والإنابة إلى الله تعالى، فالمعول عليه حال الناس من الصلاح من عدمه فقد قال تعالى: ﴿ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾[الرعد:١١]، قال ابن عاشور: فذكرهم الله بنعمته عليهم ونبههم إلى أن زوالها لا يكون إلا بسبب أعمالهم السيئة بعد ما أنذرهم ودعاهم. والتغيير: التبديل بالمغاير، فلا جرم أنه تهديد لأولي النعمة من المشركين بأنهم قد تعرضوا لتغييرها. فما صدق ما الموصولة حالة، والباء للملابسة، أي حالة ملابسة لقوم، أي حالة نعمة لأنها محل التحذير من التغيير، وأما غيرها فتغييره مطلوب. وأطلق التغيير في قوله: (حتى يغيروا) على التسبب فيه على طريقة المجاز العقلي. وجملة (وإذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له) تصريح بمفهوم الغاية المستفاد من (حتى يغيروا ما بأنفسهم) تأكيدا للتحذير؛ لأن المقام لكونه مقام خوف ووجل يقتضي التصريح دون التعريض ولا ما يقرب منه، أي إذا أراد الله أن يغير ما بقوم حين يغيرون ما بأنفسهم لا يرد إرادته شيء(٢).

ويدخل في قول النبي –صلى الله عليه وسلم –:"من أصاب شيئا من ذلك، فعوقب به في الدنيا فهو كفارته "العقوبات القدرية من الأمراض والأسقام، والأحاديث في تكفير الذنوب بالمصائب كثيرة جدا، وهذه المصائب يحصل بها

---

(١) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب أبواب الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات، حديث رقم (١٠٣٦) .

(٢) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج١٣، ص١٠٢ .

للنفوس من الألم نظير الألم الحاصل بإقامة الحد وربما زاد على ذلك كثيرا، وقد يقال في دخول هذه العقوبات القدرية في لفظ حديث عبادة نظر؛ لأنه قابل من عوقب في الدنيا ستر الله عليه، وهذه المصائب لا تنافي الستر(١).

وكذلك الفتن قد تكون عقوبة وقد تعُم، يقول ابن عاشور: وبهذا تعلم أن الفتنة قد تكون عقابا من الله تعالى في الدنيا، فهي تأخذ حكم العقوبات الدنيوية التي تصيب الأمم، فإن من سنتها أن لا تخص المجرمين إذا كان الغالب على الناس هو الفساد؛ لأنها عقوبات تحصل بحوادث كونية يستتب في نظام العالم الذي سنه الله تعالى في خلق هذا العالم أن يوزع على الأشخاص كما ورد في حديث النهي عن المنكر في الصحيح: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا(٢) (٣).

وكما يكون الابتلاء بالشر فقد يكون بالخير أيضا، يقول الشيخ سيد طنطاوي: قال بعض العلماء: والابتلاء بالشر مفهوم أمره ليتكشف مدى احتمال المبتلى، ومدى صبره على الضر، ومدى ثقته في ربه، ورجائه في رحمته فأما الابتلاء بالخير فهو في حاجة إلى بيان. إن الابتلاء بالخير أشد وطأة، فكثيرون يصمدون أمام الابتلاء بالشر ولكن القلة القليلة هي التي تصمد للابتلاء بالخير، كثيرون

(١) ابن رجب الحنبلي، روائع التفسير، ج٢، ص٤١٥.
(٢) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة و الاستهام فيه، حديث رقم(٢٤٩٣).
(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج٩، ص ٣١٧.

يصبرون على الابتلاء بالمرض والضعف، وقليلون هم الذين يصبرون على الابتلاء بالصحة والقدرة [١].

ويلحظ أن القرآن الكريم عندما ذكر الابتلاء ذكر معه متعلقاته، يقول الدكتور فاضل السامرائي: من الملاحظ في آية سورة الإنسان أن الله تعالى ذكر كل ما يصح معه الابتلاء ومستلزمات الابتلاء: السمع (سميعاً) والبصر(بصيرا) والعقل (إنا هديناه السبيل) والاختيار(إما شاكراً وإما كفورا) ولا يمكن للإنسان أن يكون شاكراً أو كفوراً إلا إذا كان عاقلاً، وذكر مادة الاختيار، أي السبيل الذي هداه الله له وذكر موقف المكلّفين من الاختيار فقسم منهم شاكر وقسم كفور وذكر عاقبة الابتلاء(الجنة والسعير) وذكر المبتلي (وهو الله تعالى) وذكر المبتلى(وهو الإنسان) فلم يدع شيئاً يخص الابتلاء إلا وذكره في هذه الآية، والابتلاء لا يصح بدون هذه الأدوات كلها [٢].

**

(١) طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، ط١٩٩٨،١م، ج٩، ص٢٠٨.

(٢) السامرائي، فاضل، لمسات بيانية، ج١، ص٣٠٦.

المبحث الثاني

أنواع العقوبات المادية وصورها

المطلب الأول: أنواع العقوبات وصورها

تنوعت العقوبات المادية للأمم السابقة وتعددت صورها، وجاءت منسجمة مع جنس الجرائم والمخالفات التي ارتكبوها مع أنبيائهم وتجاه شرائعهم، وقد قيل: الجزاء من جنس العمل، وفي هذا المبحث أتناول أصناف هذه العقوبات التي حلت بهم، وحتى أحاول جمع العقوبات المادية التي وقعت على الأمم السابقة، فيرى الباحث تقسيمها إلى مجموعات تضم كل مجموعة عدداً من الأقوام الذين حل بهم العقاب وفق المشترك بينهم:

١- **عقوبة الغرق:** وقد وردت هذه العقوبة في حق قوم نوح عليه السلام، ولفرعون وقومه، وهذه العقوبة وقعت على المجموع.

٢- **عقوبة الصعق:** نزلت هذه العقوبة لعدد من الأقوام ومنها قوم صالح عليه السلام، وقوم هود عليه السلام، وهذه العقوبة كذلك وقعت على المجموع.

٣- **عقوبة الخسف:** وتكون هذه العقوبة في اليابسة غالبا، ولا يمنع وقوعها في المناطق الساحلية القريبة من البحر، وتميزت هذه العقوبة عن غيرها بوقوعها على المجموع كما نزلت جزاء لقوم لوط عليه السلام، وعلى الأفراد كما وقعت لقارون حيث خسف الله به وبداره الأرض.

٤- **عقوبة المسخ:** وهي عقوبة خاصة وردت في الحديث عن بني إسرائيل في سياقات محددة ولم تجر في الأمم الأخرى. ومن خلال حديث القرآن الكريم كما في قصة أصحاب القرية حاضرة البحر.

٥- **عقوبة التيه:** وهي عقوبة عامة وقعت لبني إسرائيل.

٦- **عقوبة إرسال الحجارة من سجيل:** وهي عقوبة عامة وقعت في قصتين في قصة قوم لوط عليه السلام كإحدى العقوبات لهم، وفي قصة أصحاب الفيل

الذين حاولوا التجرؤ على بيت الله الحرام وهدمه قبيل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم.

٧- **عقوبة هلاك الممتلكات** كما في قصة صاحب الجنتين في سورة الكهف وأصحاب الجنة في سورة القلم.

المطلب الثاني: الطرق الوقائية لتجنب وقوع العقوبات الإلهية

جدير بالذكر والاهتمام معرفة ما يصرف عذاب الله تعالى، وقد ذُكرت سابقا أسباب العذاب، ومن بدهيات القول أن تجنب الأسباب يقود لصرف العذاب ونزول الرحمة، ويمكن إجمال القول فيما يحد ويجنب وقوع العقوبات الإلهية فيما يلي:

أولا: التوبة والرجوع إلى الله تعالى بالإقلاع عن الذنب والمعصية:

وقد ورد ذلك في قصة يونس عليه السلام حين رفع عن قومه العذاب بسبب إيمانهم وتوبتهم قال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾[يونس:٩٨]، وكانوا علموا بقربه من خروج نبيهم من بينهم، وروي أنهم رأوا علاماته، ويجوز في هذا الاستثناء الاتصال والانفصال﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي صرفنا عنهم عذاب الذل والهوان في الدنيا لأن نبيهم خرج بدون إذن الله تعالى له، فلم تتم عليهم الحجة ولا حقت عليهم كلمة العذاب، وقد استدلوا بذهابه مغاضبا لهم على قرب وقوع العذاب كما أنذرهم فتابوا وآمنوا فكشفناه عنهم، فإن شهادة الله تعالى لهم بالإيمان النافع ظاهرة في قبوله منهم، صريحة في أنه لا يعذبهم في الآخرة على سابق كفرهم، وإنما يجزون بغيره من أعمالهم بعد الإيمان، وفيه تعريض بأهل مكة وإنذارهم، وحض على أن يكونوا

كقوم يونس الذين استحقوا عذاب الخزي بعنادهم، حتى إذا أنذرهم نبيهم قرب وقوعه وخرج من بينهم اعتبروا وآمنوا قبل اليأس، وحلول البأس(١).

ثانيا: الاستغفار: يعد الاستغفار من وسائل الحد من العقوبات. قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال:٣٣]، قال الزمخشري:(اللام لتأكيد النفي، والدلالة على أن تعذيبهم وأنت بين أظهرهم غير مستقيم في الحكمة؛ لأن عادة الله وقضية حكمته ألا يعذب قوما عذاب استئصال ما دام نبيهم بين أظهرهم وفيه إشعار بأنهم مرصدون بالعذاب إذا هاجر عنهم. والدليل على هذا الإشعار قوله﴿ وما لهم ألا يعذبهم الله ﴾وإنما يصح هذا بعد إثبات التعذيب، كأنه قال: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وهو معذبهم إذا فارقتهم، وما لهم ألا يعذبهم وهم يستغفرون في موضع الحال، ومعناه نفي الاستغفار عنهم؛ أي ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم كقوله: (وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون)، ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون، ولا يتوقع ذلك منهم. وقيل: معناه وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر، وهم المسلمون بين أظهرهم ممن تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من المستضعفين (٢).

وذكر ابن عاشور أن الآية تدل على فضيلة الاستغفار وبركته بإثبات أن المسلمين أمنوا من العذاب الذي عذب الله به الأمم لأنهم استغفروا من الشرك باتباعهم الإسلام (٣). روى الترمذي عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(أنزل الله عليّ أمانين لأمتي (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان

---

(١) انظر رضا، محمد رشيد بن علي رضا (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ج١١، ص٣٩٣-٣٩٤.

(٢) الزمخشري، الكشاف، ج٢، ص٢١٧.

(٣) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج٩، ص٣٣٥.

الله معذبهم وهم يستغفرون)، فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة) [1].

والنجاة من العقوبات العامة الدنيوية هي للمؤمنين وهم الرسل وأتباعهم، وأما العقوبات الدنيوية العامة فإنها تقع على المجرمين، ويتبعهم توابعهم من ذرية وحيوان، وإن لم يكن لها ذنوب؛ لأن الوقائع التي أوقع الله بأصناف المكذبين شملت الأطفال والبهائم، وأما ما يذكر في بعض الإسرائيليات أن قوم نوح أو غيرهم لما أراد الله إهلاكهم أعقم الأرحام حتى لا يتبعهم في العقوبة أطفالهم فهذا ليس له أصل [2].

ثالثا: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكرات

تضافرت النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة المطهرة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبينت درجاته وطرائقه ومن ذلك على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:١٠٤] وقوله تعالى: ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[التوبة:١١١] .

رابعا: الابتعاد على المحرمات والمجاهرة بالمعاصي

الابتعاد عما حرم الله وعدم المجاهرة بالمعاصي من أهم الطرق الوقائية لتجنب وقوع العقوبات، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة، يقول:

---

(١) أخرجه الترمذي، الجامع الكبير –سنن الترمذي، كتاب أبواب تفسير القرآن، بَاب وَمِنْ سُورَةِ الأَنْفَالِ، حديث(٣٠٨٢) قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث.

(٢) السعدي، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ج١، ص١٩٠.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:" كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه "(١).

وقد ورد التشنيع على المجاهرة كما في قصة لوط عليه السلام وقوله: ﴿ وتأتون في ناديكم المنكر ﴾ يعني ما كفاكم قبح فعلكم حتى تضمون إليه قبح الإظهار (٢).

خامسا: الإنفاق في سبيل الله: فقد بين لنا الله تعالى حال أصحاب الجنة في سورة القلم ومصير جنتهم عندما منعوا الإنفاق فقال تعالى: ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ﴿٢١﴾ أَنِ اغْدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ﴿٢٢﴾ فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾[القلم: ١٧–٢٧]، قال ابن كثير: (إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين) أي حلفوا فيما بينهم ليجذن ثمرها ليلا لئلا يعلم بهم فقير ولا سائل ليتوفر ثمرها عليهم ولا يتصدقوا منه بشيء (ولا يستثنون) أي فيما حلفوا به، ولهذا حنثهم الله في أيمانهم فقال تعالى: (فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون) أي أصابتها آفة سماوية (فأصبحت كالصريم) قال ابن عباس كالليل الأسود، وقال الثوري والسدي: مثل الزرع إذا حصد أي

(١) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، حديث رقم (٦٠٦٩).

(٢) الرازي، مفاتيح الغيب، ج٢٥، ص.٥٠

هشيما يبسا [1]. كما أن النية السيئة تحيق بأصحابها يقول الشيخ سيد طنطاوي: أقسم هؤلاء الجاحدون على أن لا يعطوا شيئا من جنتهم للمحتاجين، فكانت نتيجة نيتهم السيئة، وعزمهم على الشر أن نزل بهذه الحديقة بلاء أحاط بها فأهلكها، فصارت كالشيء المحترق الذي قطعت ثماره، ولم يبق منه شيء ينفع. ولم يعين–سبحانه–نوع هذا الطائف، أو كيفية نزوله؛ لأنه لا يتعلق بذكره غرض، وإنما المقصود ما ترتب عليه من آثار توجب الاعتبار [2].

المطلب الثالث: الآثار العقدية والتربوية والنفسية للعقوبات

تتمثل الآثار العقدية للعقوبات والابتلاءات في تذكير الإنسان بالالتزام بأوامر الله وعدم مخالفتها، وكما يرسخ مفهوم الإيمان بالقضاء والقدر وما يتوجب على العبد في حال نزول الابتلاء، وترسخ العقوبات عظيم قدرة الله تعالى في الكون واستشعار العبد لها وكل ذلك يعزز عقيدة المؤمن.

وأما الآثار التربوية والنفسية فيمكن أن تتمثل في بناء قاعدة للاعتبار في النفس، والنظر في أحوال الأمم ومآلات المعاصي والذنوب وقد قال تعالى: ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾[الحشر:٢]، وكما تساعد على بناء شخصية متوازنة من الجانب السلوكي يتمثل في ضبط الرغبات والشهوات التي قد تُقدم النفس عليها فتكون سببا في نزول العقوبة. وفي نزول العقوبات عظة وعبرة في إحياء القلوب التي غشيها حب الدنيا والتعلق بها على حساب الآخرة.

**

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص٢١٤.

(٢) طنطاوي، سيد، التفسير الوسيط، ج١٥، ص٤٨.

الخاتمـة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، فقد خرجت الدراسة بأبرز النتائج الآتية:

- تنوع العقوبات المادية في القرآن الكريم بين عقوبات شاملة، وجزئية، وعامة وفردية.
- غالبية العقوبات الربانية المادية جمعت بين التقصير في حقوق الله وحقوق العباد والفساد في الأرض وانحراف في السلوك البشري.
- اختلاف جوهري بين الابتلاء والعقوبات في منظور القرآن الكريم بالرغم مما قد يظهر فيه الابتلاء عظيما في الظاهر. وقد يكون الابتلاء أيضا عاما أو فرديا.
- العقوبات الربانية سنة من السنن الكونية التي تحدث عنها القرآن الكريم لها ضوابط وأسباب.
- الاستغفار والتوبة والالتزام بحدود الله تعالى يُسهم في الحد من وقوع العقوبات دون الابتلاءات.

التوصيات: يوصي الباحث بما يأتي:

- تفعيل دور الدعاة والخطباء بالتذكير بالسنن الإلهية والكونية لما في ذلك من أهمية اتباع منهج الأنبياء واجتناب مخالفات الأمم السابقة تجنبا لوقوع العقوبات الربانية.
- وعلى صعيد البحث العلمي فيوصي الباحث بدراسة العقوبات المعنوية من خلال النظر في سياقاتها ودلالاتها النفسية وردعها.

**

ثبت المصادر والمراجع

- **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الحكيم**، المؤلف: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- **بحر العلوم**، المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، (د.ت.ط).
- **التحرير والتنوير**، المؤلف: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي(المتوفى:١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس،١٩٨٤م.
- **تفسير المراغي**، المؤلف: المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، الطبعة الأولى، ١٩٤٦ م.
- **تفسير المنار**، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.
- **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، المؤلف: طنطاوي، محمد سيد، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
- **تهذيب اللغة**، المؤلف: الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.
- **التوقيف على مهمات التعاريف**، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري(المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت–القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ–١٩٩٠م.

- **تيسير الكريم المنان في تفسير كلام المنان**، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر ابن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م.
- **جامع البيان في تأويل القرآن**، المؤلف: الطبري، محمد بن جرير (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م.
- **روائع التفسير**، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشر: دار العاصمة -المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ -٢٠٠١ م.
- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي(المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٧م.
- **صحيح البخاري**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، المؤلف: أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦ هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- **الفروق في اللغة**، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.

- **الفواتح الإلهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية،** المؤلف: نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان (المتوفى: ٩٢٠هـ)، الناشر: دار ركابي للنشر –الغورية، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ –١٩٩٩ م.
- **مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير،** المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ.
- **المفردات في غريب القرآن،** المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية –دمشق بيروت، الطبعة: الأولى –١٤١٢ هـ.
- **لمسات بيانية،** المؤلف: فاضل بن صالح السامرائي، الناشر: دار عمار للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٣ هـ –٢٠٠٣.
- **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل،** المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة –١٤٠٧ هـ.
- **المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم،** المؤلف: محمد حسن جبل، الناشر: مكتبة الآداب – القاهرة، الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م.
- **معجم مقاييس اللغة،** المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ –١٩٧٩م.

– **المنهاج شرح صحيح مسلم**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

– **الانتصاف فيما تضمنه الكشاف/ حاشية الكشاف ابن المنير**، المؤلف: ابن المنير الإسكندري، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة سنة ١٩٦٦م.

* * *